

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**قرار وزاري رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠٢٢**

بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٦

باعتماد تخطيط وتقسيم الجزء الاستثماري  
(إسكان استثماري حر) بمساحة ٧,٤٥٤ فدان

جزء استثماري بمساحة ٧,٠١٥ فدان

وجزاء تم تعديله من الإسكان القومي إلى استثماري (إسكان استثماري حر)  
بمساحة ٠٠,٤٣٩ فدان وذلك ضمن إجمالي مساحة أرض المشروع  
بمساحة ١٠٠,١٥ فدان بالحي الحادى عشر بالمجاورة رقم (٧٥)

المخصصة لشركة مجموعة الأهرام لنظم الأمان

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان  
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد  
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الموافقة الصادرة بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٦ بتخصيص مساحة ١٠ أفدنة بالحي  
الحادي عشر بالمجاورة (٧٥) بمدينة العاشر من رمضان لشركة مجموعة الأهرام  
لنظم الأمان (ش.م.م) للبناء عليها (٧٠٪ قومى ، ٣٠٪ إسكان حر)؛  
وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١٠ للمرحلة الأولى  
بمساحة ٣ أفدنة؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (٣٣) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢  
بالموافقة على تعديل النسب إلى (١٠٠٪) إسكان قومى؛  
وعلى التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٣ على مساحة المرحلة الأولى؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (٥٠٥) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٢٧ بالموافقة على اعتماد  
التخطيط والتقييم للمرحلة الأولى بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومى؛  
وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١١ لمساحة ٧,٠١٥ فدان  
باقي المساحة الفعلية المخصصة للشركة؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٤  
بشأن أسلوب التعامل مع الشركات المخصص لها قطع أراضى ضمن المشروع  
القومى للإسكان (محور المستثمرين) والمتضمن البند ثانياً أنه فى حالة وجود مساحة  
من الأرض المسلمة للشركة وفى حوزتها ولم يتم التنفيذ عليها وما زالت فضاء حتى  
تاریخه يتم إعادة التعامل عليها بالأسعار المعمول بها حالياً وإخراجها من الإسكان  
القومى وإدراجها بالإسكان الحر؛

وعلى كتاب شركة مجموعة الأهرام لنظم الأمان السوارد برقم (٤١٨٨٣١)  
بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٦ بشأن طلب استصدار القرار الوزارى لمساحة ٧,٠١٥ فدان  
وتمثل باقى المساحة الفعلية المخصصة للشركة وكذا مساحة ١٨٤٥ م٢ من إسكان  
قومى إلى إسكان استثمارى حر؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٩٦٥١) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣ لجهاز مدينة العاشر من رمضان والمتضمن الموافقة الفنية على زيادة النسبة البنائية بمنطقة الخدمات بنشاط تجاري (من ٣٠٪ إلى ٤٠٪) وكذا الارتفاع من (أرضى + دورين) إلى (أرضى + ٣ أدوار) شريطة سلامة موقف كامل الأرض أولاً على أن يتضمن القرار الوزارى المزمع صدوره تلك الموافقة والتتنسيق مع اللجنة المختصة بالتسuir لتحديد العلاوات اللازمة؛

وعلى كتاب جهاز مدينة العاشر من رمضان الوارد برقم (٤٥٢٣٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣ والمتضمن الآتى :

تم إعادة التعامل على قطعة الأرض عاليه طبقاً للبند ثانياً من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٤ في ضوء كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٩٦٦) بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٥؛

تم إبرام ملحق عقد بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٥ مع شركة مجموعة الأهرام لنظم الأمان لقطعة الأرض المخصصة للشركة بمساحة ٧,٠١٥ فدان بالإضافة إلى مساحة ١٨٤٥م<sup>٢</sup> باقى المرحلة الأولى بالحى الحادى عشر بالمجاورة (٧٥) لإقامة مشروع إسكان استثمارى حر بمدينة العاشر من رمضان؛

وعلى كتاب المكتب الاستشارى رأى معماريين ومخططين المفوض عن مجموعة الأهرام لنظم الأمان الوارد برقم (٤٥٩٧٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٣ بخصوص طلب استصدار القرار الوزارى لاعتماد الجزء الاستثمارى على مساحة ٧,٤٥٤ فدان جزء استثمارى ٧,٠١٥ فدان وجزء تم تعديله من الإسكان القومى إلى استثمارى بمساحة ٤٣٩ فدان وذلك من ضمن أرض المشروع بمساحة ١٠,٠١٥ فدان بالحى الحادى عشر بالمجاورة (٧٥) بمدينة العاشر من رمضان والمرفق به النسخ النهائية بعدد (٧) لوحات للمشروع؛

وعلى البرنامج الزمني المقدم من الشركة والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٤/٤/٢٠٢٢  
وعلى كتاب جهاز مدينة العاشر من رمضان الوارد برقم (٤٨١١٨)  
بالتاريخ ٧/٤/٢٠٢٢ مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع بعد المراجعة والتقييم  
وكذا الإقادة بموقف كامل المشروع ؛  
وعلى الإقادة بسداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية  
لاستصدار قرار وزيرى والواردة بتاريخ ٨/٤/٢٠٢٢ ؛  
وعلى التعهدات اللازمة لاستصدار القرار الوزارى للمشروع والمقدمة من الشركة ؛  
وعلى التوتهة الحسابية الصادرة من إدارة المرافق بقطاع التنمية وتطوير المدن بالهيئة ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة ؛  
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية  
الجديدة وجهاز مدينة العاشر من رمضان بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة  
من شركة مجموعة الأهرام لنظم الأمان باعتماد تخطيط وتقسيم الجزء الاستثماري  
(إسكان استثماري حر) على مساحة ٧,٤٥٤ فدان (جزء استثماري ٧,٠١٥ فدان  
وجزء تم تعديله من الإسكان القومى فى أرض المشروع إلى استثماري (إسكان  
استثماري حر) بمساحة ٤٣٩,٠ فدان وذلك من ضمن إجمالي مساحة أرض المشروع  
بمساحة ١٠,٠١٥ فدان بالحي الحادى عشر بالمجاورة رقم (٧٥) بمدينة العاشر  
من رمضان ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛  
وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع  
التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٨/٥/٢٠٢٢ والمنتهية بطلب استصدار القرار  
الوزارى المعروض ؛

### **قرو:**

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم الجزء الاستثماري (إسكان استثماري حر) على مساحة ٧،٤٥٤ فدان (جزء استثماري ١٥ فدان وجزء تم تعديله من الإسكان القومي في أرض المشروع التي استثماري (إسكان استثماري حر) بمساحة ٤٣٩،٠ فدان وذلك من ضمن إجمالي مساحة أرض المشروع بمساحة ١٠،٠١٥ فدان بالحي الحادي عشر بالمجاورة رقم (٧٥) بمدينة العاشر من رمضان المخصصة للساادة مجموعة الأهرام لنظم الأمان ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بسداد العلاوات المستحقة نظير تقديم منطقة الخدمات رقم (١) بنشاط تجاري من الخارج ، وكذا نظير زيادة الاشتراطات البنائية (نسبة بنائية وارتفاع) لذات المنطقة وفقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسعيير بالهيئة .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بمسئوليتها عن تناسب كمية المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منها وتحملها وحدتها أية تبعات طبقاً لذلك .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة وفي خلال عامين من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والقواعد المصرية للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعول به بالهيئة .

**مادة ١١** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد العزار**

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

**ال الصادر للسادة مجموعة الأهرام لنظم الأمان**

**باعتراض تخطيط وتقسيم الجزء الاستثماري (إسكان استثماري حر)**

**على مساحة ٧,٤٥٤ فدان (جزء استثماري ٧,٠٠١٥ فدان)**

**وجزاء تم تعديله من الإسكان القومي في أرض المشروع إلى استثماري**

**(إسكان استثماري حر) بمساحة ٤٣٩,٠٠ فدان**

**وفلك من ضمن إجمالي مساحة أرض المشروع بمساحة ١٠٠١٥ فدان**

**بالمجاورة رقم (٧٥) بمدينة العاشر من رمضان**

### **مساحة المشروع :**

**إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة لـكامل المشروع ٢٠٦٣ م٢ أي ما يعادل ١٠,٠١٥ فدان .**

### **مكونات المشروع :**

**على مستوى كامل المشروع :**

**١- الأرضى المخصصة للإسكان ١٨٥١١,٦٨ م٢ بما يعادل ٤,٤٠٨ فدان**

**وتمثل نسبة (٤٤%) من إجمالي مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى :**

**الأرضى المخصصة للإسكان (الاستثماري) ١٢٣١١,٦٨ م٢ بما يعادل ٢,٩٣١ فدان**

**وتمثل نسبة (٣٢%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**الأرضى المخصصة للإسكان (القومى الوضع القائم) ٦٢٠٠ م٢ بما يعادل**

**١,٤٧٦ فدان وتمثل نسبة (١٤,٧%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٢- الأرضى المخصصة للخدمات بمساحة ٥٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ١,١٩٠ فدان**

**وتمثل نسبة (١١,٩%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .**

**٣- الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء والفراغات وممرات المشاة**

**بمساحة ٥٥٠٠ م٢ أي ما يعادل ١,٣١٠ فدان وتمثل نسبة (١٣,١%) من إجمالي مساحة**

**أرض المشروع .**

٤- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن لنتظار السيارات بمساحة ٢٧٤٤٨م أي ما يعادل ١,٧٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٧,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٥٦٠٣,٣٢م أي ما يعادل ١,٣٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٣,٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**مكونات إجمالي المشروع - (مرحلة الاعتماد) - (إسكان استثماري) هـ :**

١- الأرضى المخصصة للإسكان (الاستثماري) ٢م ١٢٣١١,٦٨ بما يعادل ٢,٩٣١ فدان وتمثل نسبة (٣٩,٣٪) من إجمالي مساحة أرض مرحلة الاعتماد .

٢- الأرضى المخصصة للخدمات بمساحة ٢٥٠٠٠م أي ما يعادل ١,١٩٠ فدان وتمثل نسبة (١٦٪) من إجمالي مساحة أرض مرحلة الاعتماد .

٣- الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء والفراغات وممرات المشاة بمساحة ٢م ٤٣٥٥,٢ أي ما يعادل ١,٠٣٧ فدان وتمثل نسبة (١٣,٩٪) من إجمالي مساحة أرض مرحلة الاعتماد .

٤- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن لنتظار السيارات بمساحة ٢م ٥٧١٨,٨ أي ما يعادل ١,٣٦٢ فدان وتمثل نسبة (١٨,٣٪) من إجمالي مساحة أرض مرحلة الاعتماد .

٥- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م ٣٩٢٢,٣٢ أي ما يعادل ٠,٩٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٢,٥٪) من إجمالي مساحة أرض مرحلة الاعتماد .

**الأراضى المخصصة للإسكان :**

أراضى الإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبعد الأرضى المخصصة للإسكان (الاستثماري) ٢م ١٢٣١١,٦٨ بما يعادل ٢,٩٣١ فدان وتمثل نسبة (٣٩,٣٪) من إجمالي مساحة أرض مرحلة الاعتماد .

جدول يوضح النماذج السكنية للمشروع (محل الاعتماد) :

النماذج	عدد الأدوار	عدد تكرار النموذج	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية بالمترا التربع (F.P)
أرضي + أول	A	١	٨	٩٩٨,٦٣٧٩
	B	١	٦	٥٥٤,٠٢٧٣
	C	١	٦	٥٥١,٥٩٨
	D	١	٦	٥٥٨,٥٢٣٢
	E	١	٦	٥٥٩,٠٤١٩
	F	١	٦	٥٥٢,٣٥٦٧
	G	١	٥	٤٥٣,٨٩٦٢
	H	١	٦	٥٥٣,٢٤٧٩
	I	١	٨	٧٥٨,٩٢٨١
اجمالى سكنى تاون هاوس				٥٥٤٠,٢٥٧٢

**الاشتراطات البنائية للسكن (محل الاعتماد) :****١ - النسبة البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية للفيلات على (٤٥٪) من المساحة المخصصة لأراضي الإسكان (التاون هاوس) .

**٢ - الردود :**

المسافة بين نماذج الفيلات لا تقل عن ٦ أمتار .

**٣ - أماكن انتظار السيارات :**

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجرارات وتعديلاته .

**٤ - ارتفاع الفيلات :**

(أرضي + دور) وبما لا يتعارض مع القيد المسموح به للقوات المسلحة .

الأراضي المخصصة للخدمات بكمال المشروع (محل الاعتماد) :

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٥٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ١,١٩٠ فدان وتمثل نسبة (٦٪) من إجمالي مساحة أرض مرحلة الاعتماد .

الاشتراطات البنائية		نوع النشاط	المساحة بالقдан	المساحة بالتر التربع	رقم القطعة
الارتفاع	النسبة البنائية				
بدروم + أرضى + ثلاثة أدوار	(٤٠٪) ٢٠٠٢م	تجاري تحتوى على مصلى	١,١٩٠	٥٠٠,٠٠	منطقة خدمات ١
			١,١٩٠	٥٠٠,٠٠	الاجمالى

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

نسبة الأرض المخصصة لخدمات المشروع تتراوح ما بين (٨-١٢٪) من مساحة المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً لما جاء بالاشتراطات البنائية بالمشاريع الاستثمارية الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بما لا يتعارض مع الكود المصري للجرارات وتعديلاته .

تعهد مجموعة الأهرام لنظم الأمان بسداد العلاوة الازمة نظير تقديم منطقة الأرض الخدمية رقم (١) بنشاط تجاري من الخارج .

تعهد مجموعة الأهرام لنظم الأمان بسداد العلاوة الازمة نظير زيادة نسبة البناء على أرض الخدمات من (٣٠٪ إلى ٤٠٪) وزيادة الارتفاع من (أرضى + دورين) إلى (أرضى + ثلاثة أدوار) طبقاً لكتاب التخطيط والمشروعات برقم (٩٦٥١)

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣

**جدول المفمن المائى :**

قطاع التنمية وتطوير المدن		قطاع التخطيط والمشروعات			
أقصى كميات مياه مقررة للمشروع (ل/يوم)	أقصى مفمن على مسموح به بالمشروع (ل/م٢/يوم)	المسطحات البنائية المسموح بها بالمشروع بخلاف البروزات (م٢)	معامل الاستغلال	المساحة (م٢)	نوع الإسكان
٢٢٣٤٠٣,٧٥	٥,٧١	٣٩١٢٥	١,٢٥	٣١٣٠٨	أرضي + أول

**جدول عدد الوحدات :**

أقصى عدد سكان مسموح به لمشروع وفقاً للنحوة الحسابية المعتمدة (المحدد على مستوى الملاك والاستشاري)	عدد الوحدات المحققة بالمشروع
١١١٧	٥٧

**مع التزام الشركة بالآتي :**

لتلتزم الشركة بالمعدل الأدنى لاستهلاك الفرد (٢٠٠ ل / يوم) .

لتلتزم الشركة بعدد السكان الأقصى للمشروع وبالبالغ (٣١٥ فرداً) .

لتلتزم الشركة بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

لتلتزم الشركة بأن كمية مياه الصرف الصحي طبقاً للكود المصري .

**التعهدات :**

يتتعهد كل من السادة مجموعة الأهرام لنظم الأمان مالكة المشروع ومكتب راي للاستشارات الهندسية استشاري الهندسية استشاري المشروع سالف الذكر ، بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أي تبعات طبقاً لذلك .

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ الارتفاع المسموح به للفيلات السكنية (أرضي + دور) ويسمح بإقامة دور بدروم بالأنشطة المصرح بها وذلك بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني) .
- ٣- يحظر استخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع (إسكان استثماري حر) .
- ٤- تلتزم السادة مجموعة الأهرام لنظم الأمان بالاشتراطات البنائية مناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجاري تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ، وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٧- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي .
- ٨- تلتزم السادة مجموعة الأهرام لنظم الأمان بالقيام بالآتي :  
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإتارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محاسن القفل والتحكم في التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واستراتطات الكود المصري للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسي للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٩- كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترات البناية والترخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات وفقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١١- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف ثان  
بالتفويض عن الشركة  
(إمضاء)

طرف أول  
معاون وزير الإسكان  
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات  
د.م/ وليد عباس عبد القوى



